

لاتفاق الانصبايه وان بان اني دفع له من الموقوف ثمانية
 وللمجد الباقي وترجع لسبعة وعشرين لاتفاقها بالنصف بين
 وولدان مشكلان ان كانا ذكراين فمن ثلاثة وانثيين من
 اربعة او مختلفين من خمسة وقل عدد ينقسم عليهما سوي
 للواضع عشر ولاحتمال ذكورتها ولكل منهما اثنا عشر لاحتمال
 الاختلاف ويوقف ستة عشر وترجع لخمسة عشر للتوافق بالربع
 ثلاثة اولاد خاني ان كانوا ذكورا فمن ثلاثة او اثنا عشر من تسعة
 او ذكورا وانثيين من اربعة او عكسه من خمسة وقل عدد ينقسم
 عليهما مائة وثمانون لكل منهم سهم من خمسة في اربعة
 ثم في تسعة بسنة وثلاثين فان بانت انوثة واحدم يزد
 للاختمال بل يزداد صاحبه كل تمام الاربعين فان بانت انوثة
 احد الاخرين لم يزدوا وتم الاول اربعين فان بان الثالث
 اني فلا يزداد او ذكرا تم له تسعون ولكل من الاولين خمسة
 واربعون وما ذكر من ضبط الاحتمالات هو معلية الجمهور
 وقال الامام المشكلي اربعة احتمالات ذكر ان اثنيان
 الاكبر ذكر والاصغر انثي العكس وللثلاثة ثمانية وللاربعة
 ستة عشر لاحتمال الاول خمسة اثنان وثلاثون وهكذا للاختلاف
 في المعين وان **يخصوا الخنايا** في المسئلة او كان معهم
 ذو فرض واختلف مقدار ارثهم من الذي سلف اي مان
فالاختصار ان تسمى واحدا بسكون الياء من ضعف ثمن
اي المشكلي الواحد فيما يكون من التسمية فهو حظ

الواحد

الواحد في حالة الاشكال دون ما يرد عليه مثاله **محصوا**
ثلاثة خنايا من ولده لم يصحبا وراثا فاذا سميت الواحد
 من ضعف عددهم الا واحدا كان حصة فاعط كل **حالة**
الاشكال الخمسة من التركة فذاك اسو الاحوال ولو كانوا
 اربعة اعطى كل سبعا ومثاله اذا كان معهم ذو فرض ام وثلا
 اولاد مشكلين فافعل ما امر بكن لكل منهم خمس الباقي بعد
 سدس الام اما اذا لم يختلف مقدارا ارثهم فمعتقين واولاد
 مشكلين فلا يحتاج فيه لشي من ذلك **فايدة للمشكل**
 منحصر في سبعة انواع من الورثة الولد وولده والاخ وولده
 والم وولده والموي اذ لو كان غير هؤلاء لم يكن مشكلا
كيفية الرد على ذوي الفروض النسبية واما بيان ترتيب
 ودليله فنقدم في العصبات السببية **واعلم** **اولا بان الرد**
 لغة يقال المعان منها الرجوع والرف يقال رد الامر له
 اي رجع ورده عن وجهه اي صرفه واصطلاحا **من الرد**
في انه يخص بالعدل بحسب ارثهم وصدده من حيث
ان الردا زيادة في الحظ ما زدا ونقص من عدد سهام المسئلة
والعول نقصان من السهام اي الحظوظ من المال وزيادة
 في عدد سهام المسئلة **الذي تضايق بالارواحام فان**
تم بحسب ذلك اي الرد اي كيفية سهمك فان فورا
 من الورثة **زوجا** فاما ان يكون ذو الرد **تخصا**
 واحدا او صنفوا واحدا او صنفين او ثلاثة فان يكن ذو

ثمة